[219] (فأنزل ا سكينته عليه (1)) قال السدي ومجاهد: فأول من رضي ا عنه ممن بايعه علي، فعلم بما في قلبه من الصدق والوفاء. ثم إن من حكم البيعة ما ذكره ا: (وأوفوا بعهد ا إذا عاهدتم ولا تنقضوا الايمان بعد توكيدها وقد جعلتم ا عليكم كفيلا (2) وقال: (إن الذين يبايعونك إنما يبايعون ا يد ا فوق أيديهم فمن نكث فإنما ينكث على نفسه (3)) وإنما سميت بيعة لانها عقدت على بيع أنفسهم بالجنة، للزومهم في الحرب إلى النصر، وقال ابن عباس: أخذ النبي (صلى ا عليه وآله) تحت شجرة السمرة بيعتهم على أن لا يفروا، وليس أحد من الصحابة إلا نقض عهده في الظاهر بفعل أم بقول، وقد ذمهم ا فقال في يوم الخندق: (ولقد كانوا عاهدوا ا من قبل لا يولون الادبار (4) وفي يوم حنين (وضاقت عليكم الارض بما رحبت ثم وليتم مدبرين (5)) ويوم احد (إذ تصعدون ولا تلوون على أحد والرسول يدعوكم في اخراكم (6)) وانهزم أبو بكر وعمر في يوم خيبر بالاجماع وعلي (عليه السلام) في وفائه اتفاق، فإنه لم يفر قط. وثبت مع رسول ا (صلى ا عليه وآله) حتى نزلت (رجال صدقوا ما عاهدوا ا عليه (7)) ولم يقل كل المؤمنين (فمنهم من قضى نحبه) يعني حمزة وجعفر وعبيدة (ومنهم من ينتظر) يعني عليا. ثم إن ا تعالى قال: (وأثابهم فتحا قريبا (8)) يعني فتح خيبر، وكان على يد علي بالاتفاق، وقد وجدنا النكث في أكثرهم خاصة في الاول والثاني لما قصدوا في

---

(1) سورة التوبة: 40. (2) سورة النحل: 91. (3) سورة الفتح: 10. (4) سورة الاحزاب: 15. (5) سورة التوبة: 25. (6) سورة آل عمران: 153. (7) سورة الاحزاب: 23، وما بعدها ذيلها. (8) سورة الفتح: 18.